ويُقَالُ : هو تُبَّعُ نِسَاءٍ كسُكَّرٍ إِذا جَدَّ في طَلَبِهِنّ حَكَاهُ كُرَاع في كِتَابَيْه المُنْجَّدُ والمُجَرَّد .

وقالَ غَيْرُهُ : هو تِبْعُ ضِلَّةٍ بالكَسْرِ : إِذا كانَ يتَتَبَّعُ النِّسَاءَ وتِبْعٌ ضِلَّةٌ على النَّعْتِ أَيْ لا خَيْرَ فِيهِ ولا خَيْرَ عِنْدَهُ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيّ . وقالَ ثَعْلَبٌ : إِنَّمَا هو تِبْعُ ضِلَّةٍ مُضَافٌ .

ويُقَال : أُتْبِعَ فُلانٌ بفُلانٍ أَي أُحِيل له عليه . وأَتْبَعَهُ عليه : أَحالَهُ وهو مجازٌ . ومنهُ الحَدِيثُ الظُّلْمُ لَيٌّ الوَاجِدِ وإِذا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِئٍ فَلْيَتَّبِعْ معناهُ : إِذا أُحِيلَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِئٍ قادر فَلْيَحْتَلْ مِن الحوَالَةِ هكَذَا ضَبَطَهُ الخَطَّابِيّ قالَ : وأَصْحَابُ الحَدِيثِ يَرْووُنَهُ بالتَّشْدِيدِ .

والمُتَابَعَةُ : المُطَالَبَةُ . وإتِّباعٌ بالمَعْرُوفِ في الآيَة هو المُطَالَبَةُ بالدِّيَة أَيْ لِصَاحِبِ الدَّمِ .

والتَّبَعُ مُحَرَّكَةً : من أَسْمَاءِ الدِّبَران نقَلَهُ ابنُ بَرِّيّ والزَّمَخْشَرِيّ .

والتُّبَّعُ كسُكَّرٍ : ضَرْبٌ من الطَّيْرِ ويُقَالُ : هُوَ يُتَابِعُ الحَدِيثَ إِذا كانَ يَسْرُدُهُ . وقالَ الزَّمَخْشَرِيّ : إِذا كانَ يُحْسِنُ سِيَاقَهُ وهو مَجَازٌ . وتَتَابَعَتِ الإِبِلُ أَيْ سَمِنَتْ وحَسُنَتْ وهو مَجَازٌ .

وتَتَابَعَ الفَرَسُ : جَرَى جَرْياً مُسْتَوِياً لا يَرْفَعُ بَعْضَ أَعْضَائِهِ وهو مَجازٌ .

والتَّبَاعِيُّون بالكَسْرِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ حَدَّثُوا مِنْهُمْ مُظَفَّرُ الدِّينِ عَمْرُو بنُ عَلِيّ السُّحُولِيُّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَبْدِ ا مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيلَ ابنِ أَبِي الضَّيْفِ اليَمَنِيّ وغَيْرِهِ وعَنْهُ وَلَدُه البُرْهَانُ إِبْرَاهِيمُ بنُ عَمْروٍ وقَدْ وَقَعَ لنا البُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ مُسَلْسَلاً بأَهْلِ اليمَنِ منْ طريق ابنِ أُخْتِهِ مُحَدِّثِ اليَمَنِ الجَمَالِ مُحَمَّد بن عِيسَى بْنِ مُطَيْرٍ الحَكَمِيّ .

وكشَدّادٍ لَقَبُ أَبِي الأَمْدَادِ عَبْدَ العَزِيزِ بنِ عَبْدِ الحَقّ المُرّاكُشِيّ المُتَوَفّى سنَةَ تِسْعمِائَةٍ وأَرْبَعَةَ عَشَرَ أَخَذَ عَنِ

الجَزُولِيّ صاحِبِ الدّلائلِ . وقَدْ مَرّ ذِكْرُه أَيضاً في ح ر ر .

ت ر ع .

التّرْعَةُ بالضّمّ : البَابُ نَقَلَه الجَوْهَرِيّ والصّاغَانِيّ : يُقَالُ : فَتَحَ تُرْعَةَ الدّارِ أَيْ بابَهَا وهو مَجَازٌ وبه فُسّرَ حَدِيثُ : إِنّ مِنْبَرِي هذا عَلَى تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجَنّةِ . كَأَنّهُ قالَ : عَلَى بابٍ مِنْ أَبْوَابِ الجَنّةِ . ج : تُرَعٌ كصُرَدٍ هكَذَا فَسّرَهُ سَهْلُ بنُ سَعْدٍ الساعِدِيّ وهو الّذِي رَوَى الحَدِيثَ . وقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وهو الوَجْهُ .

قُلْتُ : وبه فُسّرَ أَيْضاً حَدِيثُهُ الآخَر : إِنّ قَدَمَيّ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الحَوْضِ .

وقَوْلُه : والوَجْهُ جَعَلَهُ مِنْ مَعَانِي التّرْعَةِ وهو خَطَأٌ وقَدْ أَخَذَهُ من قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ حِينَ فَسّرَ الحَدِيثَ وذَكَرَ تَفْسِيرَ راوِي الحَدِيثِ فقالَ : وهو الوَجْهُ عِنْدَنَا فظَنّ المُصَنّفُ أَنّهُ مَعْنىً من مَعَانِي التّرْعَةِ وإِنّمَا هو يُشِيرُ إِلَى تَرْجِيحِ ما فَسّرَهُ الرّاوِي . فتَأَمّلْ .

وقالَ الأَزْهَرِيّ : تُرْعَةُ الحَوْضِ : مَفْتَحُ الماءِ إِلَيْهِ وهي الفُرْضَةُ حَيْثُ يَسْتَقِي النّاسُ ويُقَالُ : التّرْعَةُ في الحَدِيثِ : الدّرَجَةُ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيّ . والتّرْعَةُ : الرّوْضَةُ في مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ خَاصّةً فإِنْ كانَتْ في مُطْمَئِنٍّ من الأَرْضِ فهِي رَوْضَةٌ واشْتِقاقُهَا مِن التّرَعِ وهو الإِسْرَاعُ والنّزْو إِلَى الشّرّ ولِذلِكَ قِيلَ لِلأَكَمَةِ المُرْتَفِعَةِ : نَازِيَة . وقال ثَعْلَبٌ : هو مَأْخُوذٌ من الإِنَاءِ المُتْرَعِ قَالَ : ولا يُعْجِبُنِي